

مختلِف الحديث ومشكله ومسالك العلماء في التعامل معهما Conflicting and Problematic Narrations And The Scholars' Methods in Dealing with Them

الباحث الرئيس: مروة محمود أبوزهير*

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة (الإمارات) u19103020@sharjah.ac.ae

الباحث المشارك: أ. د قاسم علي سعد

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة (الإمارات) kassemas@sharjah.ac.ae

تاريخ النشر: 2024/09/30

تاريخ القبول: 2023/08/29

تاريخ الاستلام: 2023/04/06

ملخص:

لم تتوقف موجة التشكيك بافتعال الشبهات حول ثوابت الدين الإسلامي، والتي منها السنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم.

لذا قام الأئمة النقاد بالذب عن السنة والذود عن حياضها، وهذا البحث يندرج في هذا السبيل، ويهدف إلى دفع إيهام تعارض نصوص السنة النبوية فيما بينهما، أو مع الأدلة الشرعية الأخرى؛ لتعزيز اليقين بسنة سيد المرسلين ﷺ، وذلك من خلال محاولة تجديد البحث في موضوع مختلف الحديث ومشكله، من حيث التعريف بهما، والتفريق بينهما.

كما يتناول البحث الكلام عن مسالك العلماء من المحدثين والفقهاء في تحديد المنهج الصحيح لإزالة الاختلاف والإشكال؛ فيعرض لأرائهم ويناقشها، وصولاً إلى التأكيد على منهجية سليمة في التعامل مع الروايات الحديثية التي تطرأ حولها إشكالات، وتحسين أدوات ومهارات كل من يتصدى للدفاع عن السنة النبوية ودفع ما يثار حولها من شبهات، واخترنا بعض الأمثلة من الأحاديث في موضوع الحياء.

الكلمات الدالة: المختلف، المشكل، الشبهات، مسالك، السنة.

* المؤلف المرسل

Abstract:

Due to the wave of skepticism and suspicions raised around the established principles of the Islamic religion including the sunnah, the imams involved in the critique of hadith stood up to defend it. This research falls under such efforts and aims to refute the pretension of contradiction between the texts of the sunnah, or between them and other legal sharia evidences, so as to reinforce the certainty in it by trying to update the research on the topic of conflicting and problematic hadiths; in terms of defining and differentiating between them.

This research also addresses the methods of the scholars of hadith and jurisprudence in determining the correct method to clarify the differences and issues by discussing their views to identify a sound methodology to deal with hadith narrations around which issues arise, and to improve the skills of those defending the sunnah and refuting the suspicions raised around it, and we selected some examples of hadiths in the topic of modesty.

Keywords: conflicting, problematic, suspicions, methods, sunnah.

افتتاحية:

الحمد لله رب العالمين، خالق الأولين والآخرين، القائل في كتابه المبين: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ۖ قَيِّمًا لِيُنْذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِمَّنْ لَدُنْهُ وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا﴾ [الكهف: ١ - ٢].

ثم الصلاة والسلام على النبي ﷺ خاتم النبي فاق خلقه أجمعين فضلاً وشرفاً، وعلى آله وصحبه ومن اتبع منهجه وسار على هداه إلى يوم الدين؛ أما بعد:

فإن تفنن المشككين بإثارة الشبهات حول السنة النبوية يحتم علينا تنويع وسائل التصدي لما يلقونه من شبه؛ بالرد على ما أثاروه بالفعل، وسد الباب أمام ما يحتمل أن يثار مستقبلاً، لا سيما وأنه قد انتشرت بين الناس روايات لم تستسغها بعض النفوس، ولم تستوعبها بعض العقول؛ ونخص منها ما كان ثابت النسبة بذاته إلى النبي ﷺ سنداً ومتناً، أو يحكم بثبوته بالنظر إلى شواهد تقويته وتؤكد.

وهذا البحث يندرج في جملة دراسات السنة النبوية المتصلة بعلم مختلف الحديث ومشكله، الذي بذل فيه العلماء جهوداً جليلاً؛ صيانةً للسنة المطهرة عن كل دخیلٍ مما قد يُحدثُ فيها ثُلماً، أو يوحي للعامة بوجود تناقض في النصوص الشرعية التي تكفل الله عز وجل بحفظها.

ومثلنا لذلك ببعض الروايات الواردة في موضوع الحياء؛ لقلة الحديث عنها مع الحاجة إليها، وبيننا وجه الصواب وفق قواعد علم مختلف الحديث ومشكله، ومسالك العلماء المناسبة في التعامل مع تلك الروايات بما يدفع عنها ما قد يتوهمه البعض من إشكالات.

أسباب اختيارالموضوع

تدعيماً لتلك الجهود المباركة نقدم هذا البحث رجاء استدامة الفهم السليم للأحاديث النبوية وما حوته من معاني، وذلك بتوضيح المفاهيم لشدة الحق وطالبي السبيل القويم.

بالإضافة إلى التأكيد على المنهجية السليمة الصحيحة، التي ينبغي سلوكها لتمييز الغث من السمين مما ينسب إلى النبي ﷺ، لا سيما وأن ساحة التشكيك في السنة النبوية لم يتوقف نشاطها، ولم يهدأ اندفاعها.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والتتبع لمظان الدراسات السابقة في هذا الموضوع، كان أغلب ما وجدنا يتناول التطبيق العملي للمختلف والمشكل في الأبواب الفقهية، أو دراسة مناهج العلماء المتقدمين والمتأخرين في هذا الباب؛ ونقتصر من تلك الدراسات على ما هو أكثر لصوقاً بموضوع بحثنا، ونذكرها على النحو الآتي:

- (1) علم مختلف الحديث أصوله وقواعده، شرف القضاة، مجلة دراسات للعلوم الاجتماعية والإنسانية في الجامعة الأردنية بعمّان، المجلد 28، عدد 2، 2001م.
- (2) الفرق بين مختلف الحديث ومشكله وجهود العلماء فيهما، عبد الكريم القرني، مجلة الدراسات العربية، جامعة المنيا، العدد 2، المجلد 22، عام 2001م.

(3) مختلف الحديث ومشكله، محمد أبو الليث الخيربادي، مجلة الدراسات الإسلامية، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، العدد 1، المجلد 40، عام 2005م.

وهذا البحث يختلف عن هذه الأبحاث في تركيزه على تحرير مفهوم مختلف الحديث، وتقديم تعريف لمشكل الحديث، وإضافة أسباب جديدة تؤكد وجود فرق بين مختلف الحديث ومشكله.

وكذلك عرضه لمسالك العلماء في التعامل مع مختلف الحديث ومشكله؛ ابتداءً بإبراز مسلك الأدب الذي اتفقوا عليه، وهذا المسلك وإن لم يذكره صراحةً فمعلوم عنهم بالضرورة، وأصبح من الأهمية بمكان في هذا الزمان أن نؤكد وننبه عليه تصريحاً لا تلميحاً. وكذلك بيانه المسالك الأكثر ملائمة للموضوعات غير الفقهية التي تعرض عليها إشكالات وشبهات.

مشكلة البحث:

انتشرت بين الناس روايات؛ منها الثابت بذاته، ومنها ما يقوى بمتابعاته وشواهد، تؤكد معناه وتثبتته، ومنها ما هو ساقط؛ فلا يعد من هذا ولا ذاك. والإشكال في تلك الروايات يكمن في توهم وجود تعارض بينها.

ونحاول في هذه الدراسة تقديمها بمنهجية واضحة تؤدي إلى الفهم السليم، وتمهّد إلى معرفة الطريق القويم في كيفية التعامل مع هذا النوع من الأحاديث، وتعمل هذه الدراسة على الإجابة عن الأسئلة الآتية:

أولاً: ما هو الصواب في مفهوم مختلف الحديث ومشكله؟ وما أهم الأسباب التي تؤكد على وجود فرق بين مختلف الحديث ومشكل الحديث؟

ثانياً: ما أهم أسباب توهم التعارض الظاهري في الروايات الحديثية؟

ثالثاً: ما هي مسالك العلماء في التعامل مع مختلف الحديث ومشكله؟ وما هو المسلك الأنسب للموضوعات غير الفقهية؟

أهداف البحث: تهدف هذه الدراسة إلى بيان:

- مفهوم مختلِف الحديث ومشكله، والفرق بينهما.
- أسباب توهم التعارض الظاهري بين الروايات الحديثية
- مسالك العلماء في التعامل مع مختلِف الحديث ومشكله.

منهجية البحث:

نسلك في هذا البحث المنهج الوصفي مع شيء من التحليل، وذلك على النحو الآتي:
الوصفي: في دراسة وعرض الأقوال وتوضيح المراد منها.
والتحليلي: فيما يتطلب المناقشة والتحليل.

خطة البحث:

انتظم هذا البحث في افتتاحية، ومبحثين، وخاتمة. وذلك على النحو الآتي:
افتتاحية: وتتضمن أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، ومشكلة
البحث، وأهدافه، ومنهجيته، وخطته.

المبحث الأول: مفهوم مختلِف الحديث ومشكله، والفرق بينهما، وفيه:

المطلب الأول: مفهوم مختلِف الحديث ومشكله

المطلب الثاني: الفرق بين مختلِف الحديث ومشكله

المبحث الثاني: أسباب توهم التعارض، ومسالك العلماء في التعامل مع مختلِف
الحديث ومشكله، وفيه:

المطلب الأول: أسباب توهم التعارض الظاهري في الروايات الحديثية

المطلب الثاني: مسالك العلماء في التعامل مع مختلِف الحديث ومشكله

المطلب الثالث: أمثلة تطبيقية على مختلِف الحديث ومشكله من خلال موضوع الحياء

الخاتمة: وفيها أهم النتائج، وبعض التوصيات.

وهذا العمل لا يخلو مما جبلت عليه طبيعة البشر، فحيثما وُقِّنا للصواب فالفضل
لله وحده، وحيثما أخطأنا المراد، أو ابتعدنا عن الجادة والسداد، فذلك من أنفسنا
والشيطان، والله المستعان. ونسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه نافعاً ومُتَقَبَّلاً.

المبحث الأول: مفهوم مختلف الحديث ومشكله، والفرق بينهما

بادئ ذي بدء، لا بد من الإشارة إلى أنه كما يوجد من يرى التفريق بين المختلف والمشكل، فقد وُجدَ من جعلهما شيئاً واحداً. وإن بيان المفاهيم اللغوية والاصطلاحية مهم؛ لأنه بمثابة التمهيد والتوطئة لإدراك الفروق، فضلاً عن أن به يتحقق الفهم لمسالك العلماء في التعامل معهما على أساس واضح موثوق.

المطلب الأول: مفهوم مختلف الحديث ومشكله

أما تعريفهما في اللغة: فالمختلف: بكسر اللام أو فتحها -اسم فاعل أو مفعول- "مشتق من (خَلَفَ): الخاء واللام والفاء أصول ثلاثة، أحدها: أن يجيء شيء بعد شيء يقوم مقامه، والثاني: خلاف قَدَام، والثالث: التغيُّر"⁽¹⁾. "واختلف: ضد اتفق"⁽²⁾. و"يقال: القوم خلفه أي مختلفون، ودلّواي خلفان وساقياهما، أي: إحداهما مُصَعَّدَةٌ مَلَأَى والأخرى منحدرة فارغة، أو إحداهما جديدة والأخرى خَلَقَ، وقال اللحياني: يقال لكل شيئين اختلفا هما خلفان"⁽³⁾. ويفهم من هذه التعريفات أن المختلف في اللغة معناه عدم التوافق، وتعد التعريفات السابقة أمثلة على وجوه عدم التوافق.

والمشكل: اسم فاعل مشتق من (شَكَلَ). "الشين والكاف واللام معظم بابه المماثلة، تقول: هذا شكل هذا -بفتح الشين وكسرهما-، ومن ذلك يقال: أمر مشتبّه، أي: هذا شابه هذا، كما يقال أمر مُشْكِل أي: هذا دخل في شَكْل هذا، وإشكال الأمر التباسه"⁽⁴⁾. والشكل: "المِثْلُ، والجمع أَشْكَالٌ وشُكُولٌ"⁽⁵⁾. ويقال أيضاً: "هذا طريق ذو شواكل، أي تتشعب منه طرق جماعة. وشكل الشيء: صورته المحسوسة والمتوهمة"⁽⁶⁾. ونستنتج مما سبق أن المشكل في اللغة معناه الأشياء المتشابهة التي قد تفضي إلى الإيهام والالتباس.

(1) ابن فارس، مقاييس اللغة، 2/210.

(2) الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص: 808.

(3) ابن منظور، لسان العرب، 9/91.

(4) ابن فارس، مقاييس اللغة، 3/204-205.

(5) الجوهري، الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)، ص: 1736-1737.

(6) ابن منظور، لسان العرب، 11/357.

وأما معناهما في اصطلاح المحدثين؛ فإن مختلف الحديث قد تعددت أقوال العلماء في تعريفه:

فمنهم من عرّف مختلف الحديث بأنّه الحديث المقبول الذي عورض بمثله، وأمكن الجمع بين مدلوليهما. قال ابن حجر: "وإن كانت المعارضة بمثله؛ فلا يخلو: إما أن يمكن الجمع بين مدلوليهما بغير تعسف، أو لا، فإن أمكن الجمع فهو النوع المسوّى: مختلف الحديث"⁽⁷⁾.

ومثله قول شهاب الدين القسطلاني: "أن يوجد حديثان متضادان في المعنى بحسب الظاهر، فيُجمع بما ينفي التضاد"⁽⁸⁾. وتبعهما الثّهانوي⁽⁹⁾.

ومنهم من عرفه بما لا يقتصر على مسالك دفع التعارض، مثل النووي، إذ قال: "هو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً، فيوفق بينهما أو يرجّح بينهما"⁽¹⁰⁾، وتبعه عليه بدر الدين ابن جماعة⁽¹¹⁾.

وبعضهم وسّع الأمر ليدخل فيه عامّة مسالك دفع التعارض، مثل ابن الصلاح، ففي النوع السادس والثلاثين الذي وسمه بمعرفة مختلف الحديث، بيّن أن الحديث عن معرفة مختلف الحديث يكون في قسمين؛ الأول: أن يمكن الجمع بين الحديثين، والثاني: أن لا يمكن الجمع بينهما؛ فينظر في إمكانية القول بالنسخ، أو إعمال ما يكون به الترجيح لأحدهما على الآخر⁽¹²⁾.

والتفاوت في هذه التعريفات واضح؛ فتعريف ابن حجر العسقلاني أخصّ، وما ذكره ابن الصلاح أعمّ، وتوسّط النووي بينهما.

⁽⁷⁾ ابن حجر، نزهة النظر، ص: 90.

⁽⁸⁾ إرشاد الساري، القسطلاني (21/1).

⁽⁹⁾ الثّهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ص: 1492.

⁽¹⁰⁾ النووي، التقريب والتيسير، ص: 90.

⁽¹¹⁾ ابن جماعة، المئذّن الرّوي، ص: 60.

⁽¹²⁾ ابن الصلاح، علوم الحديث، ص: 284-286.

والصواب الذي نختاره أن مختلف الحديث يقتصر على ما أمكن الجمع بينها من الأحاديث التي توهم التعارض، وهو تعريف ابن حجر العسقلاني ومن وافقه؛ وبه يكون الفصل الواضح بين أنواع مختلفة من علوم الحديث.

وأما مُشكِل الحديث فلم نجد تعريفاً صريحاً له عند السابقين، واجتهد بعض الباحثين المعاصرين في وضع تعريف له انطلاقاً من قول أبي جعفر الطحاوي: "وإني نظرت في الآثار المروية عنه ﷺ بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو التثبت فيها، والأمانة عليها، وحسن الأداء لها، فوجدت فيها أشياء مما يسقط معرفتها والعلم بما فيها عن أكثر الناس، فمال قلبي إلى تأملها، وتبيان ما قدرت عليه من مُشكلها، ومن استخراج الأحكام التي فيها، ومن نفي الإحالات عنها"⁽¹³⁾.

وقد ورد في كتاب لسان المحدثين ما يمكن عدّه من قبيل التعريف، قال صاحبه: "مشكل الحديث لا يطلق إلا على ما كان فيه الإشكال كبيراً لا يوفق إلى حله إلا العلماء المحققون، سواء كان الإشكال ناشئاً عن مخالفة الحديث لحديث آخر صحيح، أو لآية من آيات الكتاب، أو لتاريخ ثابت، أو لقاعدة مقررة، أو لعقل صريح، أو ناشئاً عن مخالفة بعض ذلك الحديث لبعض آخر منه"⁽¹⁴⁾.

وعرّف أسامة خياط المشكل بقوله: "آثار مروية عن رسول الله ﷺ بأسانيد مقبولة، يوهّم ظاهرها معاني مستحيلة، أو معارضة لقواعد شرعية ثابتة"⁽¹⁵⁾.

وبالنظر في هذين التعريفين وغيرهما يمكننا صياغة تعريف مختصر لمشكل الحديث بعبارة: الرواية الحديثية المقبولة التي لا يهتدي إلى الوقوف على معناها الصحيح كثيرون؛ لتوهم تعارضها مع رواية أخرى، أو دليل صريح ثابت.

⁽¹³⁾ أبو جعفر الطحاوي، شرح مشكل الآثار، 6/1.

⁽¹⁴⁾ محمد خلف سلامة، لسان المحدثين، 61/5.

⁽¹⁵⁾ أسامة خياط، مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء، ص: 32.

وسبب هذه الصياغة المختصرة أمران رئيسان:

أولاً: طول ما ذكره الإمام الطحاوي، فأردنا أن يكون التعريف متماشياً مع المتعارف عليه في وضع التعريفات من الإيجاز، كما أن محمد خلف سلامة أطلال أيضاً.

ثانياً: استبدال عبارة: (أثار مروية) في كلام أسامة خياط بالرواية الحديثية؛ لشيوع التفريق بين الحديث والأثر، فالأثار عند أكثر المتأخرين هي الموقوفات والمقطوعات، فأردنا التمييز حتى لا يشتبه الأمر على القارئ.

ثم إن تعريفنا المختار كان نتيجة الاستفادة من تلك التعريفات؛ فأخذنا منها، وحذفنا، وجمعنا، وأضفنا، حتى خرجنا بهذا التعريف الذي لعله يكون أقرب وأسهل على القارئ، وبه يميز بين المشكل والمختلف، والله أعلم.

المطلب الثاني: الفرق بين مختلف الحديث ومشكله

يتكون الكلام في الفرق بين مختلف الحديث ومشكله من شقين:

■ الأول: اختلاف العلماء في مسألة التفريق

فقد سوى بعض العلماء بين مختلف الحديث ومشكله، وأتتهما شيء واحد؛ لأن اللغة لا تقتضي وجود فرق بينهما في المعنى، ولأن السابقين لم يفرقوا بينهما في الاصطلاح، لا من الناحية النظرية، ولا من الناحية التطبيقية العملية، وكان ممن سوى بينهما من المتقدمين: الطحاوي في مشكل الآثار، وابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث، إذ اشتمل كتابهما على المختلف والمشكل، ومن المعاصرين: محمد بن جعفر الكتاني، ونور الدين عتر، وغيرهما⁽¹⁶⁾.

وفي المقابل نجد فريقاً من العلماء اختار التفريق بينهما، وأشهر المتقدمين الذين فرقوا بينهما الشافعي في كتابه الأم، وفرق بينهما من المعاصرين: محمد السماحي، وعبد المجيد السُّوسو، وغيرهما⁽¹⁷⁾. وعليه بُني البحث؛ لعدة أمور سبقنا إليها من أصحاب هذا القول؛ وهي الفرق بينهما في المعنى اللغوي والاصطلاحي، والحالات التي تندرج تحت كل منهما، وحكم كل منهما.

(16) ينظر: شرف القضاة، علم مختلف الحديث أصوله وقواعده، ص: 4-5.

(17) ينظر: أسامة خياط، مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء، ص: 33-39.

ونضيف إليها سببين آخرين:

أولهما: أنه يوجد من المتقدمين والمعاصرين من دحض فكرة الترادف اللغوي، ذاكراً أنّ اختلاف العبارات والأسماء يوجب اختلاف المعاني في كلّ لغة⁽¹⁸⁾.

وثانيهما: أن العلماء المؤلفين لم يلتزموا دائماً بجعل مضمون الكتاب مطابقاً لاسمه؛ فقد سميت بعض كتب الجوامع بالمسانيد كمسند الدرامي على سبيل المثال، أو العكس كصحيح مسلم الذي يعد من الجوامع، لكنه وُسم بالمسند، فلعل التأليف في المختلف والمشكل يُقاس على هذا، والله أعلم.

■ الثاني: ذكر الفروق بينهما بناءً على الاستعمال الاصطلاحي، والأثر المترتب عليه

بين مختلف الحديث ومشكله عموم وخصوص، فمشكل الحديث أعم؛ لأنه يتناول حالات أكثر. ومن وجه آخر، فإن مشكل الحديث يختلف عن مختلف الحديث في آلية رفع الإشكال أو دفع التعارض⁽¹⁹⁾. وبيان هذه الفروق على النحو الآتي:

1. الفرق الأول: العموم والخصوص، ويتمثل في الحالات التي يتناولها كل منهما؛ فمختلف الحديث يُعنى بحالة واحدة فقط، وهي: التعارض الظاهري بين حديثين أو أكثر، أما مشكل الحديث فيتناول التعارض الظاهري بين الأحاديث، وبين جُمْل الحديث الواحد، ويشمل كذلك التعارض الظاهري بين الحديث والقرآن، أو العقل، أو الأدلة الشرعية الأخرى. لذا فإن بينهما عمومًا وخصوصاً مطلقين؛ إذ إن مشكل الحديث أعم من مختلف الحديث.

2. الفرق الثاني: كيفية إزالة الإشكال ودفع التعارض والاختلاف، وتكون المقارنة هنا بالنظر إلى الوجوه؛ ففي المختلف يُدفع الاختلاف الظاهري بمحاولة التوفيق بين الأحاديث المختلفة بالجمع إن أمكن، إذا لم يمكن الجمع فثمة مسالك أخرى يدفع بها التعارض بالنسخ، أو الترجيح⁽²⁰⁾، فمحاولة التوفيق تكون بإنعام النظر فيما تحويه تلك الروايات؛ لإزالة اللبس الذي يلحق معاني ألفاظها فينشأ عنه الإشكال.

(18) أبو هلال العسكري، الفروق اللغوية، ص: 22.

(19) ينظر: نافذ حسين، مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدثين، ص: 11.

(20) وبيان ذلك في الصفحات القادمة.

فمن ذلك اللبس ما يكون نتيجة غرابة اللفظ وقلة استعماله، فهذا يُزال بتفسير الغريب وبيانه، ومنه ما يكون بسبب تعدد استعمال اللفظ، فهذا يضبط مدلوله بالاجتهاد في البحث عن قرائن محكمة، تبين انسجام المعنى المراد مع غيره من الروايات؛ ليتمكن الناظر من استخراج الأحكام منها ونفي الإحالات عنها بما لا يتنافى مع المعنى المقصود من الألفاظ النبوية حيثما وردت في تلك الروايات⁽²¹⁾.

وأما مشكل الحديث فإن كَيْفِيَّةَ إزالة الإشكال ودرء التعارض تكون بالعملية السابقة نفسها، وبغيرها، فتختلف عن مختلف الحديث بحسب محل وجود الإشكال وحالاته، فيضاف إلى ما سبق ذكره في المختلف: النظر في محاولة تبيين مدى انسجام الرواية الحديثية مع الأدلة الشرعية الأخرى، سواء كانت: آيات قرآنية، أو قواعد شرعية، أو عقلية، بنفس الكيفية السابقة؛ فيتحصل لدينا النظر في عدة حالات بالإضافة إلى حالة المختلف، وبيان هذه الحالات جميعها على النحو الآتي:

(1) إزالة الإشكال بين الرواية الحديثية ورواية حديثية أخرى، أو بين جمل الرواية نفسها.

(2) إزالة الإشكال بين الرواية الحديثية وآية قرآنية.

(3) إزالة الإشكال بين الرواية الحديثية وما يعرض للعقل السليم.

فننظر في كل حالة حسب ورودها، ونستفرغ الجهد في محاولة الجمع إن أمكن، أو نبحت في جدوى وصحة القول بالنسخ، وإلا نرجح وفق ما يناسب المقام.

⁽²¹⁾ ينظر: نافذ حسين، مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدثين، ص: 11-13، 22-24.

المبحث الثاني: أسباب توهم التعارض ومسالك العلماء في التعامل مع مختلف الحديث ومشكله

لا يخفى على مطلع أن التعارض الظاهري بين الروايات الحديثية له أسباب متنوعة، أدت إلى نشوئه واستمراره إلى يومنا هذا. ولم يقف علماء هذه الأمة دون أن يشمروا عن ساعد الجدّ والهمة، إذ بذلوا جهوداً جليّة؛ صيانةً للسنة المطهرة عن كل دخيلٍ قد يُحدثُ فيها ثلماً، وسلكوا في ذلك مسالك شتى؛ بعضها متفقٌ عليه، والبعض الآخر لم يتفقوا عليه. فكان مسلك الأدب ممّا اتفقوا عليه، وهذا المسلك وإن لم يذكره صراحةً فمعلوم عنهم بالضرورة، وأصبح من الأهميّة بمكان في هذا الزمان أن نوّكده وننبّه عليه تصريحاً لا تلميحاً.

المطلب الأول: أسباب توهم التعارض الظاهري بين الروايات الحديثية

- أسباب توهم الإشكالات بين الروايات الحديثية متنوعة؛ منها ما يعود إلى النصّ نفسه، ومنها ما يتعلّق بالمتلقّي لهذا النصّ، ومنها ما يرجع إلى تفاوت الثقافة والواقع الاجتماعي بين متلقّي وآخر، فينشأ من مجموع ذلك ما يظهر تأثيره الإيجابي أو السلبي على نصّ الرواية الحديثية. ويمكن أن نلخص أسباب نشوء التعارض الظاهري في النصوص النبوية من خلال أمرين: أحدهما يتعلّق بنصّ الرواية الحديثية نفسه، والآخر يتعلّق بالشخص المتلقّي لهذه الرواية الحديثية.

• فمن الأسباب المتعلّقة بنصّ الرواية الحديثية:

1. تنوع دلالات نصوص الروايات بين القطعي والظنيّ. ويشبه ذلك تفاوت طبيعة نصوص الرواية الحديثية بين الواضح الجليّ والدقيق الخفيّ؛ ولعلّ الحكمة التي أرادها الله ﷻ من تفاوت وضوح النصوص هي المفاضلة بين الراسخين في العلم وغيرهم، حيث امتدحهم الله عز وجلّ، وخصّهم بالذكر في كتابه قائلاً: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ٥٧﴾ [آل عمران: 7] وفي هذا قال عبد الرؤوف المناوي: "وبمعرفة المتشابه يتميّز الفاضل من المفضول، والعالم من المتعلّم، والحكيم من المتعجرف"⁽²²⁾.

(22) عبد الرؤوف المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، 380/2.

2. تنوع دلالات نصوص الروايات.

وهذا ما أشار إليه نور الدين عتر مبيناً أثره في توهم وجود التعارض قائلاً: "وفي الواقع أن ادعاء التعارض ليس بالعسير، ما دام في النصوص ما لا بد منه من عام وخاص مستثنى منه، أو مطلق ومقيّد يقيد به"⁽²³⁾.

ومما يمكن أن يتفرّع عن هذا السبب: اختصار الرواية والرواية بالمعنى؛ لأنّه يحتمل فيها أن يُقدم على هذا النوع من الرواية من لا يتوافر فيه شرط المحدثين هذا من جهة. ومن ناحية أخرى، فلا يخفى ما يكون من تصرف الرواة بالألفاظ ما يبعد بالمتلقي عن المعنى الأصلي المراد. وفي أثر الرواية بالمعنى على استشكل نص الرواية الحديثية قال عبد الرحمن المُعلّي: "ليس من الحقّ إنكار هذا الاحتمال، لكن ليس من الحقّ أن يجاوز به حدّه فهو احتمال نادر، يزيده ندرَةً أو يدفعه البتّة أن تتفق روايتان صحيحتان فأكثر، والظاهر الغالب من رواية الثقة هو الصواب، وبه يجب الحكم ما لم تقم حجة صحيحة على الخطأ"⁽²⁴⁾.

• ومن الأسباب المتعلقة بالشخص المتلقّي للرواية الحديثية:

تفاوت القدرات العلمية والثقافية، واختلاف المعتقدات الذي يتبنّاها المتلقّي. والجدير بالذكر هنا أنّ من أهم الأسباب التي أدّت إلى الكتابة المتخصصة في مختلف الحديث ومُشكله، النزاع الذي كان بين مدرستي أهل الرأي وأهل الحديث في القرنين الثاني والثالث الهجريين.

وجدير بالذكر أنّ ابن القيم أورد أسباباً لنشوء التعارض الظاهري فقال: "لا تعارض بحمد الله بين أحاديثه الصحيحة. فإذا وقع التعارض، فإنّما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه ٧، وقد غلط فيه بعض الرواة مع كونه ثقة ثبّتاً، فالثقة يغلط، أو يكون أحد الحديثين ناسخاً للآخر إذا كان ممّا يقبل النسخ، أو التعارض في فهم السامع، لا في نفس كلامه ٧، فلا بُدّ من وجه من هذه الوجوه الثلاثة. وأمّا حديثان صحيحان صريحان متناقضان من كل وجه، ليس أحدهما ناسخاً للآخر، فهذا لا يوجد أصلاً، ومعاذ الله أن

⁽²³⁾ نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص: 338.

⁽²⁴⁾ عبد الرحمن المُعلّي، الأنوار الكاشفة، ص: 325.

يوجد في كلام الصادق المصدوق ﷺ الذي لا يخرج من بين شفتيه إلا الحق، والآفة من التقصير في معرفة المنقول، والتميز بين صحيحه ومعلوله، أو من القصور في فهم مراده ﷺ، وحمل كلامه على غير ما عناه به، أو منهما معاً، ومن هنا وقع من الاختلاف والفساد ما وقع، وبالله التوفيق⁽²⁵⁾.

المطلب الثاني: مسالك العلماء في التعامل مع مختلف الحديث ومشكله

بعد دراسة العلماء لأسباب نشوء التعارض، استبانت لهم طرق ومسالك متنوّعة لدفعها دون إغفال شرط الأدب، فبينوا طريقتهم في التعامل مع مختلف الحديث ومشكله، حتى أصبحت آراؤهم بمثابة قواعد، بها يُدفع التعارض أو الإشكال بين الأحاديث النبوية وما يقابلها من أحاديث أو أدلة أخرى.

وأما شرط الأدب فإنه لا يحسنُ سلوك أيّ طريقٍ من طرق كشف التعارض الظاهري في الحديث النبوي بعيداً عن جادة الأدب. وقد التزم العلماء هذه الجادة عند التعامل مع التعارض الظاهري في الحديث، ولم يحيدوا عنها أبداً؛ لأنهم يؤمنون بأن التعامل مع نصوص الوحي يكون بما نص عليه الوحي، قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: 59]، وأحاديث النبي ﷺ وحي من جملة الوحي الذي تكفل الله عز وجل بحفظه، ثم إن من فقه الحديث معرفة مكانة الأحاديث النبوية، والعمل بمقتضى هذه المعرفة، ومن أهمها لزوم الأدب معها.

فصاحب الفهم السليم لا بد أن يستحضر حق الأدب فيما لم تدرك حقيقته من الأحاديث النبوية، فهو أدبٌ حياءٍ من الله عز وجل ورسوله ﷺ؛ لأن الله عز وجل لم يكلفنا بمعرفة حقائق الأشياء، وإنما كلفنا بتصديق نبيه ﷺ في كل ما جاء به⁽²⁶⁾. وفي ذلك قال التوربشيتي: "حقّ الأدب دون الكلمات النبوية التي هي مخازن لأسرار الربوبية ومعادن الحكيم الإلهية، أن لا يتكلم في هذا الحديث وأخواته؛ لأنّ الله تعالى خصّ رسول الله ﷺ بغرائب المعاني وكاشفَهُ عن حقائق الأشياء ما يَقْصُر عن بيانه باع الفهم، ويكَلِّ عن إدراكه بصر العقل"⁽²⁷⁾. فهذا هو مبتدأ المسالك، وأول ما ينبغي أن يقصده السالك، الأدب التام في

(25) ابن القيم، زاد المعاد، 137/4-138.

(26) ينظر: جمال الدين القاسمي، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، ص: 509-510.

(27) القسطلاني، إرشاد الساري، 205/7.

تطلب معرفة المعاني والمقاصد النبوية، هكذا كان علماء الحديث، وهكذا ينبغي أن يكون كل من أتى بعدهم؛ لأنّ التزامهم الأدب كان نابعاً من دراية تامة بأسباب نشوء الاختلاف والإشكال، ومهارة عالية في تطبيق مسالك دفع الاختلاف وإزالة الإشكال. فضلاً عن إيمانهم الكامل وتسليمهم التام بأن السنة النبوية الشريفة وحيّ تكفل الله عز وجل بحفظه؛ لذلك كان إطلاق العلماء مصطلح التعارض الظاهري في الأحاديث النبوية ممّا يقتضيه مقام الأدب.

كما أنّ الأدب طريق سلامة القلب، وسلامة القلب تزيد من حدة البصيرة، وتمكّن من الاهتداء إلى أسباب نشوء التعارضات الظاهرية في الأحاديث النبوية حيثما وجدت، ثم التعامل مع كل منها ومعالجته بما يناسب. وهذا ما نقله جمال الدين القاسمي عن ابن عروة الحنبلي إذ قال: "القلب إذا كان نقيّاً نظيفاً زاكياً كان له تمييزٌ بين الحقّ والباطل، والصدق والكذب، والهدى والضلال، ولا سيّما إذا كان قد حصل له إضاءة وذوق من النور النبوي ... فإنّ ألفاظ الرسول ﷺ لا تخفى على عاقل ذاقها"⁽²⁸⁾.

وبعد هذا التقديم في ذاك الشرط المتفق عليه نشرع في بيان مسالك العلماء المقررة للتعامل مع مختلف الحديث ومشكله:

أولاً: مسالك المحدثين.

اختار جمهور المحدثين مسالك أولها الجمع، ثم النسخ، ثم الترجيح، ثم التوقف. قال ابن حجر العسقلاني: "وإن كانت المعارضة بمثله؛ فلا يخلو: إما أن يمكن الجمع بين مدلوليهما بغير تعسف، أو لا، ... وإن لم يمكن الجمع فلا يخلو: إما أن يعرف التاريخ أو لا، وإن لم يعرف التاريخ فلا يخلو: إما أن يمكن ترجيح أحدهما على الآخر، فإن أمكن الترجيح تعيّن المصير إليه، وإلا فلا"⁽²⁹⁾. وممن قال بذلك ابن الصلاح⁽³⁰⁾ والنووي⁽³¹⁾.

⁽²⁸⁾ جمال الدين القاسمي، قواعد التحديث، ص: 509.

⁽²⁹⁾ ابن حجر، نزهة النظر، ص: 90-95.

⁽³⁰⁾ ابن الصلاح، علوم الحديث، ص: 284-286.

⁽³¹⁾ النووي، لتقريب والتيسير، ص: 90.

ثانياً: مسالك الفقهاء.

رتب جمهور الفقهاء والأصوليين المسالك على النحو الآتي: الجمع، ثم الترجيح، ثم النسخ، ثم التساقط⁽³²⁾.

وأما جمهور الحنفية ومن تبعهم فبدؤوا بالنسخ، ثم الترجيح، ثم الجمع، ثم التساقط⁽³³⁾، وعند التساقط يرجع للأصل. قال كمال الدين ابن الهمام: "إذ حكمه النسخ إن عُلِمَ المتأخر، وإلا فالترجيح، ثم الجمع، وإلا تُركا إلى ما دونهما على الترتيب إن كان، وإلا قُدرت الأصول"⁽³⁴⁾.

ودليل الحنفية في تأخير الجمع وتقديم الترجيح عليه:

1. أنّ الراجح يلتحق بمرتبة اليقين، فيتوجب العمل به؛ لأن تركه يخالف المعقول والإجماع.
2. أنّ المعارضة تمتنع إذا تمّ ترجيح دليل على دليل آخر؛ "لأن الترجيح مبني على التعارض، والتعارض مبني على التماثل، وعند الترجيح فلا تماثل، ولا تعارض، وإنما يعمل بالأقوى ويترك الأضعف؛ لأنه في حكم العدم بالنسبة إلى القوي، فكأنه فقد شرط التعارض أصلاً"⁽³⁵⁾.

ثالثاً: ترجيح أنسب المسالك للموضوعات غير الفقهية.

بعد النظر في تلك المسالك وغيرها، نختار هنا ما ذهب إليه الجماهير من تقديم الجمع على الترجيح؛ لأنه لا يكون الترجيح إلا في حال وجود ما يقتضي الترجيح والذي منه: توهم التعارض، والذي لا يظهر إلا عند محاولة الجمع بين الدليلين، وكذلك الأمر عندنا في اختيار تقديم مسلك الجمع على النسخ.

⁽³²⁾ محمد الزُّحيلي، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، 419-417/2.

⁽³³⁾ محمد الزُّحيلي، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، ص 411-416. ومعنى تساقط الدليلين: أن كلا من الدليلين يكون ساقطاً

عن الحجية الفعلية وخارجاً عن دليل الحجية. هيثم هلال، معجم مصطلح الأصول، ص: 86.

⁽³⁴⁾ ابن الهمام، التحرير في أصول الفقه، ص: 362-363.

⁽³⁵⁾ محمد الزُّحيلي، الوجيز في أصول الفقه، 413/2.

وبناءً على ما سبق⁽³⁶⁾؛ فإننا نرى أنّ العمل في دراسة المشكل والمختلِف تترجح فيه طريقة المحدثين ابتداءً بمسلك الجمع، ثم مسلك النسخ، ثم مسلك الترجيح، وانتهاءً بمسلك التوقف⁽³⁷⁾. وهو الترتيب الذي سيخدم في المواضيع غير الفقهية التي يحتاج فيها الباحث إلى تقديم إجابات عن بعض الإشكالات والشبهات التي ترد حول المختلِف والمشكل من الروايات الواردة في مواضيع محددة، والله أعلى وأعلم.

المطلب الثالث: أمثلة تطبيقية على مختلِف الحديث ومشكله من خلال موضوع الحياء

تتميماً للفائدة المرادة من هذا البحث، نعرض بعض الأمثلة من باب الحياء خاصة⁽³⁸⁾، وهي تغطّي إن شاء الله تعالى الجوانب التي ذكرت من قبل؛ ففيها أمثلة على المختلِف: من جهة توهم تعارض حديث مع حديث آخر، وأمثلة أخرى على المشكل: من توهم تعارض حديث مع آية قرآنية، ومما قد قد يعرض لبعض العقول، نبين من تلك الأمثلة كيفية التعامل معها، ودفع الإشكالات عنها.

فمن أمثلة المختلف:

1) توهم تعارض ما جاء في قصة حديث «الله أحقّ أن يُستحيا من الناس»⁽³⁹⁾ مع حديث اغتسال موسى عليه السلام عرياناً⁽⁴⁰⁾.

فقد تنوعت فيهما دلالات النصوص؛ ففي قصة الحديث الأول دليل على عدم جواز التعري للرجل وإن كان خالياً، وهذا يتعارض مع ما يفيدته الحديث الثاني من جواز التعري في الخلوة، خاصة بعد أن نصّ فيها النبي ﷺ بأنّ موسى عليه السلام كان حياً سِتيراً.

(36) ينظر: المصدر نفسه.

(37) ينظر: أسامة خياط، مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء، ص: 325-327.

(38) تم اختيار هذا الموضوع لاهتمامنا به وقلة الكتابة فيه، وقد صدر لنا بحث بعنوان: حديث (الحياء والعِيّ شعبتان من الإيمان...) دراسة تطبيقية في مُشكِل الحديث، مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، مخبر الشريعة بجامعة الجزائر 1، العدد 1، المجلد 15، عام 1444هـ.

(39) هذا جزء من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، وقد أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الحَمَام، باب النهي عن التعري، (4017)، 134/6. وأخرجه بنحوه الترمذي في جامعه: أبواب الأدب عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في حفظ العورة، (2794)، 492/4. وقال عقبه: "هذا حديث حسن". والحاكم في مستدركه: (7358)، 2627/7. وقال عقبه: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه". وأخرجه البخاري معلقاً بصيغة الجزم في صحيحه: كتاب الغُسل، باب من اغتسل عرياناً وحده في الخلوة ومن تسرّ فالتسّر أفضل، 380/1.

(40) وهو حديث طويل عن أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب بدء الخلق، باب (46)، (3407)، 413/4.

والجواب عنه:

- 1- إمّا من طريق الجمع بين الروایتين؛ بحمل الحديث الأول على الأفضل⁽⁴¹⁾،
 - 2- أو من طريق النسخ؛ بالقول بأنّ الحديث الثاني ناسخ للحديث الأول؛ لأنّه لا تعارض بين شريعتين⁽⁴²⁾.
- 2) توهم تعارض حديث «ألا أستحي من رجل والله إنّ الملائكة تستحي منه»⁽⁴³⁾ الذي يعدّ دليلاً على أنّ الفخذ ليس بعورة، مع أحاديث أخرى نصّت على أنّ الفخذ عورة.
- والجواب عنه:

- 1- التحقّق من خلو ألفاظ الحديث من الاضطراب بالتأكّد من ثبوت اللفظة التي هي محلّ الإشكال، وهي هنا: (كاشفاً عن فخذه)، فلم يثبت ذكر الفخذ أصلاً في بعض روايات هذا الحديث عند مسلم.
 - 2- وممّا يُدفع به الإشكال أيضاً: أنّ العورة نوعان؛ والفخذ يعدّ عورة مخفّفة، وبذلك يتمّ الجمع بين الروايات، ويُدفع توهم التعارض.
- وأما عن المشكّل، فمن أمثلته:
- 1) توهم تعارض حديث «الحياء لا يأتي إلا بخير»⁽⁴⁴⁾ مع قوله تعالى: ﴿إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ﴾ [الأحزاب: 53]. حيث يتبادر إلى الذهن أنّ حياءه ﷺ تسبّب في إلحاق الأذى به.

⁽⁴¹⁾ ابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، 58-57/2.

⁽⁴²⁾ ينظر: النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 33-32/4.

⁽⁴³⁾ هو حديث عائشة رضي الله عنها: «أنّ رسول الله ﷺ كان جالساً كاشفاً عن فخذه، فاستأذن أبو بكر، فأذن له، وهو على حاله، ثم استأذن عمر، فأذن له، وهو على حاله، ثم استأذن عثمان، فأرخى عليه ثيابه، فلما قاموا، قلت: يا رسول الله، استأذن عليك أبو بكر وعمر فأذنت لهما، وأنت على حالك، فلما استأذن عثمان أرخيت عليك ثيابك، فقال ﷺ: يا عائشة، ألا أستحي من رجل والله إنّ الملائكة تستحي منه». أخرجه بهذا اللفظ أحمد في مسنده، 387/40. وقد أخرجه بنحوه مسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عثمان بن عفّان، ص: 1126.

⁽⁴⁴⁾ هو حديث عن أبي السّوّار الغدوّي قال: "سمعتُ عُمران بن حصّين قال: قال النبي ﷺ: «الحياء لا يأتي إلا بخير، فقال بُشير بن كعب: مكتوبٌ في الحكمة: إنّ من الحياء وقاراً، وإنّ من الحياء سكينة، فقال له عُمران: أحذّرك عن رسول الله ﷺ وتحدّثني عن صِغيفتك!». أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، باب الحياء، (6121)، 80/8، واللفظ له. ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب شُعب الإيمان، (1/37)، ص: 38.

والجواب عنه:

1- التفريق بين معنى الحياء في الحديث النبوي ومعناه في الآية؛ فالمراد به في الحديث الحياء الشرعي، وهذا كله خير ولا يأتي إلا بالخير، بخلاف الحياء في الآية الذي يقصد به المعنى العرفي الذي منه الخجلالتي قد تفوت به الحقوق أحياناً، ومن شراح الحديث من عدّ الحياء من العام المخصوص، فأدخل في معنى الحديث أنّ بعض الحياء لا خير فيه، ولا منافاة بينهما⁽⁴⁵⁾؛ يشهد لذلك بيان الجرجاني بأنّ الحياء نوعان، فقد قال: "وهو نوعان: نفساني خلقه الله في النفوس كلها، وإيماني يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفاً من الله تعالى"⁽⁴⁶⁾.

2- فهم سبب حياء النبي ﷺ من خلال قراءة معنى الآية في كتب التفسير؛ فلعل حياء النبي ﷺ لأنه لم يكن قد نزل في الأمر نهي، فمشى مع العرف الذي كان عليه القوم، حتى أنزل الله عليه النبي بقوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾ [الأحزاب: 53].

(2) توهم تعارض حديث: «الحياء شعبة من الإيمان»⁽⁴⁷⁾ مع ما يعرض لبعض العقول من أنه يصير الغريزة اكتساباً، كون الحياء أمر غريزي، والإيمان أمر مكتسب.

✓ والجواب عنه:

1- بأنه قد يُسمّى الشيطان بنفس الاسم، وهذا يتحقق في حالة أشار إليها الطحاوي قائلاً: "إذا كان كلّ واحد منهما يفعل ما يفعله الآخر منهما، فمثل ذلك الحياء، ذكر أنّه من الإيمان إذ قد يكون منه ما يكون من الإيمان"⁽⁴⁸⁾.

2- يمكن أن يعدّ الحياء اكتساباً، وفي السنة النبويّة ما يشهد لذلك، ففي حديث أشجّ عبد القيس رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنّه قال له: "إِنَّ فِيكَ خَلَّتَيْنِ يَحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاة. قال:

⁽⁴⁵⁾ ينظر: موسى شاهين لاشين، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، 1/ 141.

⁽⁴⁶⁾ الجرجاني، التعريفات، ص: 83.

⁽⁴⁷⁾ هو حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الإيمان بضع وستون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان»، أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان، (9)، 1/ 196. ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب شعب الإيمان، (35)، ص: 38.

⁽⁴⁸⁾ ينظر: الطحاوي، شرح مشكل الآثار، 4/ 189-190؛ وابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص: 440-441.

يا رسول الله، أنا أتخلّق بهما أم اللهُ جبَلَنِي عليهما؟ قال ﷺ: بل اللهُ جبَلَك عليهما. قال: الحمدُ لله الذي جبَلَنِي على خَلْتَيْنِ يَجِبُهُما اللهُ ورَسُولُهُ⁽⁴⁹⁾.

وهذا يتأكّد أنّ الأخلاق منها ما يكون اكتساباً، ومنها ما يُجبَلُ عليهما⁽⁵⁰⁾، وهكذا خُلِقَ الحياء، فلا يبقى بعد ذلك محل للاعتراض، والله أعلم.

الخاتمة:

وفي ختام هذا البحث، وبعد عرض المفاهيم والفروق والمسالك، يمكننا أن نذكر أهم النتائج على النحو الآتي:

- 1- لا بد من الحديث عن المشكل والمختلف في هذا الزمان على الدوام، والتجديد في الكتابة فيه، ما دامت الإشكالات قائمة ومتجدّدة، فلا أقلّ من أن ندفعها بتنويع وسائل التذكير، وبذل الوسع في أن تكون الكتابة بطريقة مبسطة تتسع لتشمل كافة شرائح المجتمع من غير المتخصصين، حتى تسلم السنة في نفوسهم.
- 2- لا يمكن أن يوجد تعارض حقيقي بين الروايات الحديثية الصحيحة وغيرها من الأدلة الثابتة الصريحة؛ ذلك أنها من الوحي الذي تكفل الله عز وجل بحفظه، وإنما هي إشكالات ظاهرية تعرض لقصور الفهم عن إدراك المراد، والواجب تنزيه تلك الروايات عمّا يشوب ثبوتها وحجيتها.
- 3- إن الرد على الإشكالات والشبهات يتطلب فهم محل الإشكال وماهيته، والتفريق الاصطلاحي بين مختلف الحديث ومشكل الحديث مما يعين على تحقيق ذلك؛ لإكمال مسيرة سلف هذه الأمة في تجلية الحقائق في النصوص والمعاني على مر العصور والأزمان.
- 4- إن الصواب في مفهوم مختلف الحديث أن يقتصر على الأحاديث التي أمكن الجمع بينها فقط، ويمكننا تعريف مشكل الحديث بأنه: الرواية الحديثية المقبولة التي لا يهتدي إلى الوقوف على معناها الصحيح كثيرون؛ لتوهّم تعارضها مع رواية أخرى، أو دليل صريح ثابت.

⁽⁴⁹⁾ أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأدب، باب في قبلة الرجل، (5225)، 512/7-513. واللفظ له. وأخرجه مسلم في صحيحه مطولاً: كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله ورسوله وشرائع الدين والدعاء إليه، (17)، ص: 28.

⁽⁵⁰⁾ ينظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، 397/18؛ والنووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 5/2.

5- إن اختلاف مسالك العلماء في التعامل مع مختلف الحديث ومشكله يعد من قبيل اختلاف التنوع لا التضاد، مع اتفاقهم على لزوم جادة الأدب، وعليه فإنه يمكننا الاختيار منها وفق ما يتطلبه مقام الرد، بالنظر إلى موضوع الحديث إن كان فقهياً أو أصولياً أو غير ذلك كأحاديث الأخلاق على سبيل المثال.

ومن التوصيات:

دعوة الباحثين لإثراء المكتبات الحديثية بكتب ودراسات في مختلف الحديث ومشكله من خلال موضوعات محددة، وأن تكون هذه الموضوعات مما يشمل أكبر قدر ممكن من شرائح المجتمع، فتتناول على سبيل المثال أحاديث الأخلاق التي يرد عليها إشكالات وشبهات؛ ليعم النفع، والله الموفق.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

قائمة المصادر والمراجع:

1. أسامة خياط، مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء ..دراسة حديثة أصولية فقهية تحليلية، الرياض: دار الفضيلة للنشر والتوزيع، ط1، 1421هـ-2001م.
2. البخاري(256هـ)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، ط1، القاهرة: دار التأصيل، 1433هـ-2012م.
3. بدر الدين ابن جماعة (ت 733هـ)، المنهل الزوي في مختصر علوم الحديث النبوي، تحقيق: محيي الدين رمضان، د.ط، بيروت: دار الفكر، د.ت.
4. الترمذي(279هـ)، الجامع الكبير، تحقيق: بشار عواد معروف، ط1، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1996م.
5. التهانوي (ت 1191هـ)، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي درجوع، ط1، بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، 1996م.
6. الجرجاني، أبو الحسن علي بن محمد السيد الشريف (816هـ)، التعريفات، تحقيق: محمد صديق المنشاوي، ط1، القاهرة: دار الفضيلة، 1399هـ-1979م.
7. جمال الدين القاسمي (ت 1332هـ)، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، تحقيق: مصطفى شيخ مصطفى، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1425هـ-2004م.
8. الجوهرى (ت 393هـ)، الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط2، بيروت: دار العلم للملايين، 1399هـ-1979م.
9. ابن حجر العسقلاني (ت852هـ):
- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: عبد الله الرحيلي، ط2، الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، 1429هـ-2008م.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق شعيب الأرناؤوط، ط1، بيروت: دار الرسالة العالمية، 1434هـ-2013م .
10. أبو داود السجستاني (275هـ)، السنن، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين، ط1، دمشق: دار الرسالة العالمية، 1430هـ-2009م.
11. شرف القضاة، علم مختلف الحديث أصوله وقواعده، مجلة دراسات للعلوم الاجتماعية والإنسانية، الجامعة الأردنية، العدد2، المجلد28، 2001م.
12. شهاب الدين القسطلاني (ت 923هـ)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، اعتناء: محمد الخالدي، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1416هـ-1996م.
13. ابن الصلاح (ت 643هـ)، علوم الحديث، تحقيق: نور الدين عتر، د.ط، دمشق: دار الفكر، 1406هـ-1986م.
14. الطحاوي أبو جعفر (ت 321هـ)، شرح مشكل الآثار، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1415هـ-1994م.
15. عبد الرحمن المُلعي (ت 1313هـ)، الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، تحقيق: علي العمران، د. ط، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، د.ت.

16. عبد الرؤوف المُنَاوي (ت 1031هـ)، فيض القدير شرح الجامع الصغير، ط.2، بيروت: دار المعرفة للنشر والتوزيع، 1391هـ-1972م.
17. أبو عبد الله الحاكم (ت 405هـ)، المستدرك على الصحيحين، تحقيق حمدي الدّمرداش، ط.1، بيروت: المكتبة العصرية، 1420هـ-2000م.
18. ابن فارس (ت 395هـ)، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، د.ط، بيروت، 1399هـ-1979م.
19. الفيروزآبادي (ت 817هـ)، القاموس المحيط، تحقيق: مكتبة تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، ط.8، دمشق: مؤسسة الرسالة، 1426هـ-2005م.
20. ابن قتيبة الدّينَوْرِيّ (ت 276هـ)، تأويل مختلّف الحديث، تحقيق محمد الأصفر، ط.2، بيروت: المكتب الإسلامي، 1419هـ-1999م.
21. ابن القيم (ت 751هـ)، زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق: شعيب وعبد القادر الأرْنَؤوط، ط.4، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1425هـ-2005م.
22. كمال الدين ابن الّهَمّام (ت 861هـ)، التحرير في أصول الفقه الجامع بين اصطلاحى الحنفية والشافعية، د. ط، القاهرة: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، 1351هـ.
23. مسلم (ت 261هـ)، المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تحقيق: نظر الفارياي، (ط.1، الرياض: دار طيبة، 1427هـ-2006م).
24. محمد خلف سلامة، لسان المحدثين، (هذا الكتاب لم نجده مطبوعاً وهو من كتب المستودع بموقع المكتبة الشاملة).
25. محمد الرُّحَيْلي، الوجيز في أصول الفقه، ط.2، دمشق: دار الخير، 1427هـ-2006م.
26. ابن منظور (ت 711هـ)، لسان العرب، ط.3، بيروت: دار صادر، 1414هـ.
27. موسى شاهين لاشين، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، ط.1، القاهرة: دار الشروق، 1423هـ-2002م.
28. حمّاد، نافذ حسين. مختلّف الحديث بين الفقهاء والمحدثين، ط.1، المنصورة: دار الوفاء، 1414هـ-1993م.
29. النووي (ت 676هـ):
- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، تحقيق: محمد الخشت، ط.1، بيروت: دار الكتاب العربي، 1405هـ-1985م.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط.1، القاهرة: المطبعة المصرية بالأزهر، 1347هـ-1929م.
30. نور الدين عتر (ت 1443هـ)، منهج النقد في علوم الحديث، ط.3، دمشق: دار الفكر، 1401هـ-1981م.
31. أبو هلال العسكري (ت 395هـ)، الفروق اللغوية، تحقيق: محمد سليم، د.ط، القاهرة: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع: د.ت.
32. هيثم هلال، معجم مصطلح الأصول، ط.1، بيروت: دار الجيل، 1424هـ-2003م.

Qā'imah al-maṣādir wa-al-marāji'

1. Usāmahkhyyāt, mukhtalif al-ḥadīth bayna al-muḥaddithīn wa-al-uṣūlīyīn al-fuqahā' ..dirāsah Ḥadīthīyah uṣūlīyah fī qhīyah taḥlīlīyah, al-ryād-āls'wdy, Dār al-Faḍīlah lil-Nashr wa-al-Tawzī', Ṭ1, 1421h-2001m.
2. al-Bukhārī (256h), al-Jāmi' al-Musnad al-ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min umūr Rasūl Allāh ﷺ wa-ayyāmuh, Ṭ. 1, al-Qāhirah :Dār al-ta'ṣīl, 1433h-2012m.
3. Badr al-Dīn Ibn Jamā'at (t 733h), almanḥal al-rarawī fī Mukhtaṣar'ulūm al-ḥadīth al-Nabawī, taḥqīq :Muḥyī al-Dīn Ramaḍān, D. Ṭ, Bayrūt : Dār al-Fikr, D. t.
4. Al-Tirmidhī (279h), al-Jāmi' al-kabīr, taḥqīq :Bashshār'Awwād Ma'rūf, Ṭ. 1, Bayrūt : Dār al-Gharb al-Islāmī, 1996m.
5. Althānawī (t 1191h), kshshāfi ṣīlāḥāt al-Funūn wa-al-'Ulūm, taḥqīq : 'Alī Daḥrūj, Ṭ. 1, Bayrūt : Maktabat Lubnān Nāshirūn, 1996m.
6. Al-Jurjāny, Abū al-Ḥasan 'Alī ibn Muḥammad al-Sayyid al-Sharīf (816h), al'taryfāt. taḥqīq :Muḥammad Ṣiddīq al-Munshāwī, Ṭ. 1, al-Qāhirah : Dār al-Faḍīlah, 1399h-1979m.
7. Jamāl al-Dīn al-Qāsimī (t 1332h), Qawā'id al-taḥdīth min Funūn muṣṭalah al-ḥadīth, taḥqīq :Muṣṭafā Shaykh Muṣṭafā, Ṭ. 1, Bayrūt : Mu'assasat al-Risālah, 1425h-2004m.
8. Al-Jawharī (t 393h), al-ṣiḥāḥ (Tāj al-lughah wa-ṣiḥāḥ al-'Arabīyah), taḥqīq :Aḥmad'Abd al-Ghafūr'Atṭār, Ṭ. 2, Bayrūt : Dār al-'Ilmlil-Malāyīn, 1399h-1979m.
9. Ibn Ḥajar al-'Asqalānī (t852h) :
 - Nuzhat al-nazar fī Tawḍīḥ nukhbaḥal fīkar fī muṣṭalah ahl al-athar, taḥqīq : 'Abd Allāh al-Ruḥaylī, Ṭ. 2, al-Riyād : Maktabat al-Malik Fahd al-Waṭanīyah, H-2008m.
 - Faṭḥ al-Bārī bi-sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, taḥqīq Shu'ayb al-Arna'ūt, Ṭ. 1, Bayrūt :Dār al-Risālah al-'Ālamīyah, 1434h-2013m.
10. Abū Dāwūd al-sijistāny (275h), al-sunan, taḥqīq :Shu'ayb al-Arna'ūt wa-ākharīn, Ṭ. 1 : Dimashq : Dār al-Risālah al-'Ālamīyah, 1430h-2009m.
11. Sharaf al-Quḍāh, 'ilm mukhtalif al-ḥadīth uṣūluḥ wa-qawā'idih, Majallat Dirāsāt lil-'Ulūm al-ijtimā'īyah wa-al-insānīyah, al-Jāmi'ah al-Urdunīyah, al'dd2, almjld28, 2001M.
12. Shihāb al-Dīn al-qasṭallāny (t 923h), Irshād al-sārī li-sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, i'tinā' :Muḥammad al-Khālīdī, Ṭ. 1, Bayrūt : Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, 1416h-1996m.
13. Ibn al-Ṣalāḥ (t 643h), 'ulūm al-ḥadīth, taḥqīq : Nūr al-Dīn 'Itr, D. Ṭ, Dimashq : Dār al-Fikr, 1406h-1986m.

14. Al-Ṭaḥāwī Abū Ja'far (t 321h), sharḥ mushkil al-Āthār, taḥqīq :Shu'ayb al-Arna'ūt, Ṭ. 1, Bayrūt : Mu'assasat al-Risālah, 1415h-1994m.
15. 'Abd al-Raḥmān almu'llmy (t 1313h), al-anwār al-kāshifah li-māfi Kitāb Adwā' alā al-Sunnah min al-zllwa-al-tadlīlwa-al-mujāzafah, taḥqīq : 'Alī al-'umrān, D. Ṭ, Makkah almkrrmh : Dār 'Ālam al-Fawā'id lil-Nashr wa-al-Tawzī', D. t.
16. 'Abd al-Ra'ūf almunāwy (t 1031h), Fayḍ al-qadīr sharḥ al-Jāmi' al-Ṣaghīr, Ṭ. 2, Bayrūt : Dār al-Ma'rifa lil-Nashr wa-al-Tawzī', 1391h-1972m.
17. Abū Allāh al-Ḥākim (405h), al-Mustadrak 'alā al-ṣaḥīḥayn, taḥqīq Ḥamdī alddamrdāsh, Ṭ., 1, Bayrūt : al-Maktabah al-'Aṣrīyah, 1420h-2000m.
18. Ibn Fāris (t 395h), Maqāyīs al-lughah, taḥqīq : 'Abd al-Salām Ḥārūn, D. Ṭ, Bayrūt, 1399h-1979m.
19. Al-Fīrūzābādī (t 817h), al-Qāmūs al-muḥīṭ, taḥqīq : Maktabat taḥqīq al-Turāth fi Mu'assasat al-Risālah, Ṭ. 8, Dimashq : Mu'assasat al-Risālah, 1426-2005m.
20. Ibn Qutaybah aldiynawarīuu (276h), Ta'wīl mukhtalif al-ḥadīth, taḥqīq Muḥammad al-Aṣfar, Ṭ. 2, Bayrūt : al-Maktab al-Islāmī, 1419h-1999m.
21. Ibn Qayyim (t 751h), Zād al-ma'ād fi Hudā Khayr al-'ibād, taḥqīq :Shu'ayb w'bdālqādr al-Arna'ūt, Ṭ. 4, Bayrūt : Mu'assasat al-Risālah, 1425h-2005m.
22. Kamāl al-Dīn Ibn alhumām (t 861h), al-Taḥrīr fi ṣūl al-fiqh al-Jāmi' bayna aṣṭilāḥ al-Ḥanafīyah wālshāfi'iyah, D. Ṭ, al-Qāhirah : Maṭba'at Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī wa-Awlāduh, 1351h ..
23. Muslim (261h), al-Musnad al-ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min al-sunan bi-naql al-'Adl'an al-'Adlilā Rasūl Allāh ﷺ, taḥqīq : nazar al-Fāryābī, (Ṭ. 1, al-Riyāḍ : Dār Ṭaybah, 1427h-2006m).
24. Muḥammad Khalaf Salāmah, Lisān al-muḥaddithīn, (Hādḥā al-Kitāb lam njdhmtbw'anwa-huwa min kutub al-mstwd'bmwq' al-Maktabah al-shāmīlah).
25. Muḥammad al-zuḥayly, al-Wajīz fi ṣūl al-fiqh, Ṭ. 2, Dimashq : Dār al-Khayr, 1427h-2006m.
26. Ibn manzūr (t 711h), Lisān al-'Arab, Ṭ. 3, Bayrūt : Dār Ṣādir, 1414h.
27. Mūsā Shāhīn Lāshīn, Faṭḥ al-Mun'im sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim, Ṭ. 1, al-Qāhirah : Dār al-Shurūq, 1423h-2002m.
28. Ḥammād, Nāfidh Ḥusayn. mukhtalif al-ḥadīth bayna al-fuqahā' wa-al-muḥaddithīn, Ṭ. 1, al-Manṣūrah : Dār al-Wafā', 1414h-1993m.
- 29.30. al-Nawawī (t 676h) :

- Al-Taqrībwa-al-taysīr li-maʿrifat Sunan al-Bashīr al-Nadhīr, taḥqīq :Muḥammad al-Khisht, Ṭ. 1, Bayrūt : Dār al-Kitāb al-ʿArabī, 1405h-1985m.
- Al-MinhājsharḥṢaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj, Ṭ. 1, al-Qāhirah : al-Maṭbaʿah al-Miṣrīyah bi-al-Azhar, 1347h-1929m.
- 30.Nūr al-DīnʿItr (t 1443h), Manhaj al-naqdfiʿulūm al-ḥadīth, Ṭ. 3, Dimashq :Dār al-Fikr, 1401h-1981m.
- 31.AbūHilāl al-ʿAskarī (t 395h), al-Furūq al-lughawīyah, taḥqīq :MuḥammadSalīm, D. Ṭ, al-Qāhirah : Dār al-ʿIlmwa-al-Thaqāfahlil-Nashr wa-al-Tawzīʿ : D. t.
- 32.Haytham Hilāl, Muʿjammuṣṭalaḥ al-uṣūl, Ṭ. 1, Bayrūt :Dār al-Jīl, 1424h-2003m.